فكان غير هي الواسطة لاستصحاب ما بعدها في الحقيقة والدليل على ان الحركة لما بعدها حقيقة جواز
العطف على محله نحو ما جاني غير زيد وعمرو عطفا على محل زيد لان المعنى ما جاني الا زيد قال
الفراء يجوز ان تبنى غير في الاستثنا مطلقا سوا اضيف الى معرب او مبني لكونه بمعنى
الحرف بمعنى الا ومنعه البصريون لان ذلك فيه عارض غير لازم فلا اعتبار به واما اذا
اضيف الى أنْ فلا خلاف في جواز بنايه على الفتح كما في قوله •
لم يمنع الشرب منها غير ان نطقت • كما يجي في باب الاضافة ويجوز ان يكون نحو قوله غير
انّي قد استعين على الهم اذا خفّ بالثوي النجاء • من هذا الباب اي مبنيا على
الفتح لاضافته الى أنّ كما في قوله تعالى مثل ما انكم تنطقون ويجوز ان يكون منصوبا لكونه
استثنا منقطعا • وقولهم بيد مثل غير ولا يجي الا في المنقطع مضافا الى انّ
وصلتها قال صلى الله عليه وآله وسلم انا افصح العرب بيد اني من قريش ويجوز ان يقال بناها
لاضافتها الى انّ وان يقال هي منصوبة لكونها في الاستثنا المنقطع قوله كما حملت
عليها في الصفة اي حملت الا على غير في الصفة • قوله لجمع اي ما يدل على الجمعية
جمعا كان او لا كقوم ورهط وانما شرط هذا الشرط ليوافق حالها صفةً حالها اداة
استثناء وذلك لانه لا بد لها في الاستثنا من مستثنى منه متعدد لفظا كان او تقديرا فلا
تقول في الصفة جاني رجل الا زيد ولا يجوز تقدير الموصوف قبل الا وصفا كما جاز في غير
وذلك لتكون اظهر في كونها صفة • وشرط كون الجمع منكرا لانه اذا كان معرفا نحو جاني
الرجال او القوم الا زيدا احتمل ان يراد به استغراق الجنس فيصح الاستثنا واحتمل
ان يشار به الى جماعة يعرف المخاطب ان فيهم زيدا فلا يتعذر ايضا الاستثنا الذي
هو الاصل في الا فالسائغ حمل الا على اصلها من الاستثنا فاعتبر كونه منكرا غير
محصور لئلا يتحقق دخول ما بعد الا فيه فيضطر السامع الى حمل الا على غير الاستثنا
واشترط ان يكون المنكور غير محصور • والمحصور شيئان اما الجنس المستغرق نحو ما
جاني رجل او رجال واما بعض منه معلوم العدد نحو له على عشرة دراهم او عشرون
لانه ان كان محصورا على احد الوجهين وجب دخول ما بعد الا فيه فلا يتعذر الاستثناء
ولا العدول عنه وذلك نحو كل رجل الا زيدا جاني وله على عشرة الا درهما وربما كان
المنكور محصورا وتجوز الصفة لعدم دخوله قطعا فيه كقولك عندي عشرة رجال
الا زيد ففيه الصفة لا غير وكذا في المحصور الآخر نحو ما جاني رجلان الا زيد وما جاني
رجال الا عمرو فان معناها جاني رجلان ما جاني اثنان من هذا الجنس وزيد ليس اثنين
منه فلا يدخل فيه • وكذا معنى ما جاني رجال ما جاني جماعة من هذا الجنس وعمرو ليس جماعة
فلا يدخل فيه فيتعين في مثله اذا الا الصفة والاستثنا المنقطع هذا كله مبني على ان المستثنى
واجب الدخول في المستثنى منه كما هو مذهب جمهور النحاة • واما على مذهب المبرد فيجوز
الاستثنا مع هذه الشروط ايضا لانه يكتفي في صحة الاستثنا بصحة الدخول وقال
الاندلسي والمالكي لا بد للا اذا كانت صفة من متبوع ظاهر كما ذكر المصنف جمع
او شبهه منكرا ومعرفا باللام الجنسية قال •

انيخت

١١٤

انيخت فالقت بلدة فوق بلدة • قليل بها الاصوات الا بغامها • ويجوز في البيت ان يكون
الا للاستثنا وما بعدها بدلا من الاصوات لان في قليل معنى النفي كما ذكرنا ومذهب
جواز وقوع الا صفة • مع صحة الاستثنا قال يجوز في جوابك ما اتاني احد الا زيد
ان يكون الا زيد بدلا وصفة وعليه اكثر المتاخرين تمسكا بقوله •
وكل اخ مفارقه اخوه • لعمر ابيك الا الفرقدان • وقوله عليه السلام الناس كلهم هالكون الا
العالمون والعالمون كلهم هلكى الا العاملون والعاملون كلهم هلكى الا المخلصون
والمخلصون على خطر عظيم • وقال الكسائي تقدير البيت الا ان يكون الفرقدان وهو مردود
لان الحرف الموصول لا يحذف لا سيما الحروف التي تذكر في نواصب المضارع • وقال المصنف في
البيت شذوذ ان وصف كل دون المضاف اليه والمشهور وصف المضاف اليه اذ هو المقصود
وكل لافادة الشمول فقط قال وهذا الوصف ضرورة للشاعر لانه لو جاز له وصف المضاف
اليه وهو ان يقول الفرقدين لم يجعل الا صفة بل كان يجعله استثناء • والشذوذ الثاني الفصل
بالخبر بين الصفة والموصوف وهو قليل • وقوله تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا قال لا
يجوز ههنا الا الوصف لانك لو قلت لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا لم يجز ان البدل لا يكون
الا في غير الموجب وليس الشرط وان لم يكن موجبا صريحا فاشبه غير الموجب الذي يجوز معه الابدال
قال المصنف ولا يجري النفي المعنوي كما للعظمى الا فيه قلما واقل رجل فانه قلت استعمالهم
العلة في معنى النفي ولا يقال ابى القوم الا زيد على البدل وان كان في ابى معنى النفي • وقوله
تعالى فابى اكثر الناس الا كفورا بتضعيف قوله • وابى ومنتصر فانه كما مضى قال وايضا
البدل لا يجوز الا حيث يجوز الاستثناء ولا يجوز الاستثنا ههنا لان الله غير واجب
الدخول في الهة المنكر لانه غير عام ولا محصور ولو وقع ايضا الجمع المنكر في
سياق النفي وقصد به الاستغراق لم يجز استثنا المفرد منه كما تقدم من انه لا يقال
ما جاني رجال الا زيدا على انه استثنا متصل واجاز المبرد رفع الله على البدل
لانه في معنى النفي اذ هو لامتناع الشي لامتناع غيره فكانه قيل ما فيهما الهة الا الله • وهذا
كما اجرى الزجاج التحضيض في قوله تعالى فلولا كانت قرية امنت الاية مجرى النفي فاجاز
البدل في قوم يونس والاولى منع اجرا الشرط والتحضيض في جواز الابدال والتفريغ
معهما مجرى النفي اذ لم يثبت • واما عدم وجوب دخول الله في الهة فلا يضر المبرد
لانه يكتفي في جواز الاستثناء بصحة الدخول كما تقدم قوله وصفة في غيره ضعيف يعني
جعل الا صفة في غير مثل هذا الموضع الجامع للشروط المذكورة كما في قوله • وكل اخ
مفارقه اخوه • البيت ضعيف هذا عند المصنف ولا يضعف عند ابن ... واتباعه كما تقدم

قوله واعراب سوى وسوا النصب على الظرف على الاصح انما نصب
سوى لانه في الاصل صفة ظرف مكان وهو مكانا قال الله تعالى مكانا سوى اي مستويا
ثم حذف الموصوف واقيم الوصف مقامه مع قطع النظر عن معنى الوصف اي معنى
الاستوا الذي كان في سوا فصار سوى بمعنى مكانا فقط ثم استعمل سوى استعمال
لفظ مكان لما قام مقامه في افادة معنى البدل تقول انت لي مكان عمرو اي بدله

Copyright King Saud University